ولا بد من تحريم النظر في كتبه فقد نقل عنه هو انه قال نحن قوم يحرم النظر في
كتبنا وذكر ان الصوفية تواضعوا على الفاظ اصطلحوا عليها وارادوا بها
معاني غير المتعارفة فمن حمل الفاظهم على معانيها المتعارفة بين اهل العلم الظاهر
كفر وكفرهم نص على ذلك الغزالي في بعض كتبه انتهى وقال شيخ الاسلام
زكريا وقد سئل عن الشيخ عمر بن الفارض ان كلامه محمول على اصطلاح اهل
طريقته وقد يصدر عن العارف اذا استغرق في بحر التوحيد والعرفان عبارات
تشعر بالحلول والاتحاد لقصور العبارة عن حاله التي ترقى اليها ولكن ينبغي
كتم تلك العبارات عمن لم يدركها فما كل قلب يصلح للسر ولا كل صدف ينطبق
على الدر وحق من لم يدركها عدم الطعن فيها انتهى وقال مجد الدين
الشيرازي وقد سئل عن ابن عربي الذي اعتقده وادين الله به انه كان شيخ
الطريق حالا وعلما قال واما كتبه ومصنفاته فالبحار الزواخر ما
وضع اولوا معرفة مثلها وانما خص الله بمعرفة قدرها اهلها ومن خواص
كتبه ان من واظب على مطالعتها والنظر فيها وتامل معانيها انشرح صدره
لحل المشكلات وفك المعضلات وقد كتب اجازة للملك الاعظم ر
وعد فيها من مؤلفاته نيفا واربعمائة مصنف فهو صاحب الولاية الكبرى
والصديقية العظمى انتهى ولابن حجر فيه مؤلف سماه تنبيه الغبي وللقوم
اي الصوفية كغيرهم من ارباب العلوم اصطلاحات اي الفاظ يستعملونها
فيما بينهم انفردوا بها عمن عداهم وتوافقوا عليها لاغراض لهم من
تقريب للفهم على المخاطبين بها او تسهيل للوقوف على مقاصدهم باطلاقها
كاهل اصول الدين حيث اصطلحوا على اطلاق العالم والحيز والوقت
والجوهر والكون والحال وغيرها لمعان ارادوها وربما وافق بعضها
مقتضى اللغة الذي هو وضعها الحقيقي وهذه الطائفة لذوي سهم الفاظها
لها عندهم معان غير ما يعطيه ظاهرها غالبا قصدوا بها الكشف
عن معانيها لانفسهم والاجمال والستر على من باينهم مجانسا اي مخالفا في طريقهم
لتكون معاني الفاظهم مستبهمة على الاجانب عنهم وانما فعلوا ذلك غيرة منهم
ان تشيع اسرارهم في غير ذويها اي غير اصحابها واهلها فلا يعرف مرادهم
فيقع فيهم جهلة اذ ليست حقائقهم مجموعة بنوع مخصوص بل هي معان اودعها
الله قلوب قوم واستخلص لحقائقها اسرار قوم اخرين ذكرها القشيري في الرسالة
مبينا ظواهر الفاظها دون توغل في كشف حقائقها لقصور العبارة عن ذلك
والسهروردي بضم السين في عوارف المعارف وغيرهما من علماء هذه الطريقة
ومحققيها جمع محقق من التحقيق وهو اثبات المسائل بدلائلها وعللها مع فوائد جمعا
وقد نظمت من النظم وهو لغة التاليف واصطلاحا الكلام الموزون الذي قصد
وزنه فارتبط بقافية ومعنى اوائل المقطوعة سبعة ابيات وقيل عشرة ما ذكره

القشيري

٢٥

القشيري منها اي من الالفاظ التي اصطلح عليها الصوفية قصيدة ماخوذة من القصد لان
الشاعر يقصد تجويدها وتهذيبها والتاء للتانيث او من القصد وهو المخ السمين فسموه
بها كما يستعار السمين للكلام الجزل الفصيح وهذه القصيدة لامية من البسط سماها
الاشارات الوفية باصطلاحات الصوفية وقد وقفت عليها فاذا هي كما قال فريدة
اي نفيسة تشبيها لها بالدرة الغالية التي لا نظير لها في العقد تجعل عادة في وسطه
بابها الجامع لنظائرها وكان يحسن ايراد بعض منها تركته مخافة الاطالة فان
اردت الحفظ لذلك فانظم في سلك طلابها اي اطلبها فيمن طلبها ولكني
هذا الاشارة الى ما اشتمل عليه هذا الفصل او الى الجملة الاخيرة منه ختام ما اراد
ابانته في هذه المقدمة الموسومة اي المسماة من السمة والوسم بمعنى العلامة
بالبيان والاعلام بمهمات احكام اركان الاسلام في كلام بعضهم انه ينبغي تسمية
الكتب المصنفة بما يضاهي القران والوحي كقول بعضهم كتاب الاسرار والمعارج ومفاتيح
الغيب والايات اي ومن ذلك التسمية بالبيان فانه من اسماء القران قال الله عز وجل هذا
بيان للناس والراجح جواز التسمية بذلك وقد جاءت اي المقدمة بحمد الله تعالى اي
ببركة الثناء على الله واخذه نجيبها على النعت المذكور متلبسا بحمد الله الذي اعانا على
تاليفها لانه لا قدرة لمخلوق على الحادث الا اذا اقدره الله تعالى عليه على مكان يسنح
اي يعرض ويخطر في البال اي القلب ويلمح بفتح الميم مضارع لمح كمنع اختلس النظر
من غيرها معان والمراد هنا ما يخطر في الخاطر اي الفكر جامعة ما لابد اي لا فراق
للمؤمن منه من امور الاسلام والايمان والاحسان اذ لا يجوز الاقدام على عمل دنيوي
الا بعد التبصر فيه باخذه عن اهله والا كان باطلا على الراجح ويأثم فاعله وفي
التحفة ينبغي ان يكون من الكبائر ترك تعلم ما يتوقف عليه صحة ما هو فرض عين عليه
لكن من المسائل الظاهرة لا الخفية نعم مرانه لو اعتقد ان كل افعال نحو الصلاة
او الوضوء فرض او بعضها فرض ولم يقصد بفرض معينا النفل صح وح فهل تركه تعلم
ما ذكر كبيرة ايضا والا فلا للنظر فيه مجال والوجه انه غير كبيرة لصحة عبادته مع تركه
واما افتاء شيخنا بان من لم يعرف بعض اركان او شروط نحو الوضوء او الصلاة
لا تقبل شهادته فينبغي حمله على غير هذين القسمين لما يلزم على ذلك تفسيق العوام
او عدم قبول شهادة احد منهم وهو خلاف الاجماع الفعلي بل صرح ائمتنا بقبول
شهادة العامة على ان كثيرا منهم من المتفقهة يجهلون كثيرا من نحو شروط الصلاة
انتهى ولا غنى هو بمعنى لابد وعابرتهما تفننا للمستدين عنه لما اشتمل
عليه من التقريب والاختصار والفوائد التي عري عنها كثير من المؤلفات
الكبار موشحة اي مزينة بالوشاح وهو كما في النهاية شيء ينسج عريضا من اديم
وربما رصع بالجوهر والخرز تشده المرأة بين عاتقيها وكشحيها ففي العبارة
استعارة تبعية مصرحة وذكر التلت بعده تجريد بنكت جمع نكتة وهي

الله